

بذرا

حَنِينِهِ وَمَنْ نَذَرَ مُطْلَقًا فَعَلَيْهِ أَلْوَنًا وَكَذَلِكَ عَلَّقَهُ بِشَرْطٍ
 وَوَجَّهَ وَعَنْ أَبِي حَنِيفَةَ أَنَّهُ قَالَ يُجْزِيهِ كَثْرَةُ عَمَلِهِ إِذَا كَانَتْ
 شَرْطًا لَا يُرِيدُ كَوْنَهُ وَمَنْ حَلَفَ بِمَيْمَنِهِ وَقَالَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَصَدَّقَ
 بِمَيْمَنِهِ فَلَا حَيْثُ عَلَيْهِ **نَصْرًا** حَلْفٌ لَا يُخْرِجُ فَا مَدَّ مِنْ حَلْفِهِ
 فَأَخْرَجَهُ حَنْتٌ وَإِنْ أَخْرَجَهُ مَكْرَهًُا لِيَحْتُ وَإِنْ حَمَلَهُ
 بِرِيضَةٍ لَا بَأْسَ بِهِ الْأَصْحَحُ لِيَحْتُ حَلْفٌ لَا يُخْرِجُ إِلَّا إِلَى حِنَاةٍ
 فَيُخْرِجُ إِلَيْهَا ثُمَّ إِنْ حَاجَهُ لَمْ يَحْتُ حَلْفٌ يُخْرِجُ إِلَى مَكَّةَ
 فَيُخْرِجُ بِرِيدِهَا ثُمَّ رَجَعَ حَنْتٌ وَلَكِنَّهَا وَكَذَلِكَ الذَّنَابُ فِي الْأَصْحَحِ
 فِي الْأَثْيَانِ لِيَحْتُ وَيُدْخِلُهَا حَلْفٌ لَا يُخْرِجُ إِيمَانَهُ إِلَّا بِإِذْنِ
 نَبِيِّهِ فَلَا بُدَّ مِنَ الْإِذْنِ فِي كُلِّ مَرَّةٍ وَلَوْ قَالَ إِلَّا أَنْ أَذِنَ
 لَكَ يَكْفِيهِ إِذْنٌ وَاحِدٌ حَلْفٌ لَا يُدْخِلُ هَذِهِ الدَّارَ فَصَارَتْ
 صَحْرَاءَ وَدَخَلَهَا حَنْتٌ وَلَوْ قَالَ إِنْ لَمْ يَحْتُ بِدُخُولِهَا وَجَّهَ
 إِلَيْهِ لِيَحْتُ فِي الْوَجْهِينِ وَلَوْ بِنَا الْبَيْتَ بَعْدَ أَنْ يَدْرَمَ لَمْ يَحْتُ
 مَا

أنه

نحو

بذخوله

بِذْخُولِهِ فِي الدَّارِ يَحْتُ وَلَوْ جَعَلَتْ بَسْتَانًا أَوْ حِمَامًا أَوْ مَسْجِدًا
 أَوْ بَيْتًا فَدَخَلَهُ لَمْ يَحْتُ حَلْفٌ لَا يُدْخِلُ بَيْتًا لَمْ يَحْتُ بِاللَّعْبَةِ
 وَالْمَسْجِدِ وَالْبَيْعَةِ وَالْكَيْبَةِ حَلْفٌ لَا يُدْخِلُ هَذِهِ الدَّارَ فَنَقَامُ
 عَلَى سَطْحِهَا حَنْتٌ وَلَوْ دَخَلَ حَلْفٌ هَلِينًا مَا كَانَ لَوْ أَعْلَقَتْ
 الْمَاءَ كَانَ دَاخِلًا حَنْتٌ وَإِلَّا فَلَا وَلَوْ كَانَ فِيهَا لَمْ يَحْتُ بِالْعَدْوِ
 بِالْقَعْوِ حَلْفٌ لِلْيَلْبَسِ هَذَا الثَّوْبِ وَهُوَ لَا يَسُدُّ نَزْعًا لِلْحَالِ
 لَمْ يَحْتُ وَلَوْ لَبِثَ سَاعَةً حَنْتٌ وَكَذَلِكَ رُكُوبُ الدَّابَّةِ وَتَلْبَسُ
 الدَّارَ حَلْفٌ لَا يَسْكُنُ هَذَا الدَّارَ فَلَا بُدَّ مِنْ خُرُوجِهِ بِأَهْلِهِ وَمَتَاعِهِ
 وَلَوْ تَالَهُ أَجْلَسَ فَتَضَعُ عِنْدِي فَقَالَ إِنْ تَعَدَيْتَ فَعَدِي حُرٌّ
 فَجَعَلَ وَتَعَدَيْتَ فِي مَنْزِلِهِ لَمْ يَحْتُ وَلَوْ أَرَادَ تَسْلُخَ رُجِّهِ فَقَالَ لَهَا
 إِنْ خَرَجْتِ فَأَنْتِ طَالِقٌ فَحَلَسَتْ ثُمَّ حَرَّحَتْ لَمْ تَطْلُقْ
 وَمَنْ حَلَفَ لَا يَزُوكَ دَابَّةً فَلَانَ فَكَتَبَ دَابَّةً عَلَيْهِ الْمَاءُ
 فَوَرِنَ لَمْ يَحْتُ مَدْيُونًا كَانَ أَوْ غَيْرَ مَدْيُونٍ حَلْفٌ يَسْكُنُ حَرَامًا
 لا

رفع القرآن أو هلاله
 حنينة